

الدرس الثالث من شرح متن الورقات (جامع ناصر الصفيان) الرياض)

وليد السعيدان

الموقع الرسمي لفضيلة الشيخ وليد بن راشد السعيدان حفظه الله. يقدم الاسم المعظم بالالف واللام واسم والاسماء واين في المكان ومتى في الزمان وما فيه والجزاء وغيره. ولا في النكرات والعموم - [00:00:00](#)

والعموم من صفات النخل ولا يدل دعوى العموم في غيره من الفعل وما يهديه مجراه. وما يجري وما يجري ماشي والخاص الاستثناء والاستفتاء خلاص خلنا نبدأ بالقواعد مباشرة. هذا باب عظيم اسمه باب العام والخاص. وهو من اهم الابواب الاصولية - [00:00:38](#)

بمعرفة الاحكام بدلالة السياق وفي العام قواعد. القاعدة الاولى والتي اريدكم ان تحفظوها كما تحفظوا اسمائكم. الاصل بقاء اللفظ العام على عموميه ولا يجوز الا بدليل الاصل بقاء اللفظ العام على عموميه ولا يجوز تخصيصه الا بدليل - [00:01:22](#)

الاصل بقاء اللفظ العام على عموميه ولا يجوز تخصيصه الا بدليل فاي لفظ في الكتاب والسنة ورد بصيغة من صيغ العام العموم. فالواجب عليك ان تبقى على عموميه واياك ان ترضى باخراج فرد من - [00:01:48](#)

عمومه الا وعلى ذلك الاخراج دليل من الشرع. فان جاء دليل يدل على ان هذا خارج فاخرجه والا فالاصل هو البقاء على الاصل حتى يرد حتى يرد المخصص. فليس لاحد الحق ان يخص بعض افراد العام من عند شهوته - [00:02:03](#)

وهواء او مزاجه وعلى كيفه لا الدين دين الله فالعام من الادلة كتابا وسنة لا يخص الا بالخاص من الادلة فاذا ورد دليل التخصيص وكان صحيحا صريحا فقل به وان لم يرد دليل التخصيص فالاصل هو بقاء العام على عموميه. ولا حق لاحد - [00:02:23](#)

ان يخص شيئا اضرب لكم مثالا واحدا فقط وهو ان طائفة من من اهل البدع قالوا بان حديث الاحاد ليس بحجة في باب العقائد. حديث الاحاد ليس بحجة في باب العقائد - [00:02:43](#)

مع اننا لما نظرنا الى الادلة كتابا وسنة والتي تدل على ان السنة حجة وجدناها ادلة عامة لا يجوز تخصيص شيء من انواع السنة الصحيحة منها الا بدليل. وبناء على وجوب بقاء العام على عموميه فاحاديث الاحاديث ايضا حجة في - [00:02:58](#)

العقائد. فان الادلة وردت عامة من غير تخصيص لا متواتر ولا الاحاد. فكونهم يخصون الاحاد فيجعلونه حجة فهم يخصون فردا من افراد الدليل العام واين الدليل الدال على هذا التخصيص؟ في دليل؟ فحيث لا دليل يدل على تخصيصه فالاصل بقاؤه - [00:03:19](#)

مع اخوانه مع اخوانه وهم افراد اللفظ العام. القاعدة الثانية عفوا ما افاد العموم بذاته اقوى صيغ العموم. ما افاد العموم بذاته اقوى صيغ العموم ما افاد العموم بذاته اقوى صيغ العموم - [00:03:39](#)

فعندنا من الفاظ العام يعني بتروح ايه تفضل اقوى صيغ العموم ما افاد العموم بذاته. اسمعوا يا اخوان دعوا الاقلام قليلا وانتبهوا لي. ان صيغ العموم تنقسم الى قسمين الى صيغة دلت على العموم بدون دخول اي حروف عليها. بل بذاتها تدل على العموم مثل كل. هل دخل عليها شيء اكسبه العموم؟ ولا هي بذاتها - [00:04:08](#)

تركيبتها العربية تفيد العموم. فاي لفظة تدل على العموم بذاتها فهي اقوى صيغة من صيغ العموم اعطوني مثل الكل مثل ايش؟ سائر تدل على العموم بذاته قاطبة تدل على العموم بذاته. جميع - [00:04:41](#)

اجمعون فهذه من اقوى صيغ العمر. اقوى صيغ العموم هي. لماذا؟ لانها اكتسبت العموم بذاتها. واما القسم الثاني فهي صيغ للعموم لم تكتسب العموم بذاتها بل لدخول اشياء عليه. وهي القواعد التي بعدها. مثال ما دل على العموم بذاته فسجد - [00:05:00](#)

الملائكة كل لهم. اجمعون. كم من صيغة عموم؟ صيغ خبيرة. ما الصيغ التي تدل على العموم بذاتها كل اجمع. اختلف العلماء في

الملائكة الذين سجدوا لابينا ادم. اهم ملائكة السماء فقط ام ملائكة الارض والسماء - [00:05:23](#)

ها عندك الان كله والاصل بقاء اللفظ العام على عموميه ولا يخص الا بدليله. فالقول الصحيح ان كل من يسمى ملك فقد سجد. طيب ابليس من ابليس ورد الامر بخصوصه هو. قال ما منعك الا تسجد اذ امرتك. ويجيني واحد يقول انه غير داخل في العموم -

[00:05:45](#)

قل قد امرتك هو داخل في الامر ولا من غير داخل فهب ان من الملائكة باعتبار وصفه ومثاله او من الجن باعتبار اصله لا شأن لنا بذلك لكن هو داخل معهم اسجدوا لادم ثم من يوم عيا قال ايش؟ ما منعك - [00:06:07](#)

لا تسجد اذ ايش؟ امرتك. فاذا افاد هذا قطع الاحتمال انه داخل معهم في قوله اسجدوا لادم ما تا واحد وش اللي واطح اللي قبل شوي ها طيب صح ومن القواعد الالف واللام الداخلة على المفرد والجمع تفيد العموم - [00:06:21](#)

الالف اه جينا عاد الصيغ التي لا تدل على العموم بذاتها بل تدل على العموم بانضمام شيء اليه قال الف واللام الداخلة على المفرد والجمع تفيد العموم عندنا طفل هذا مفرد ولا جمع - [00:06:43](#)

طيب لو قلت طفل في قول الله عز وجل اوط طفل الذين الطفل الذين كيف الطفل الذين ايه صارت كأنها قال او الاطفال الذين طيب هي طفل واحد لكنه مفرد دخلت عليه الف واللام والمفرد اذا دخلت عليه الالف واللام افادت - [00:07:12](#)

العموم ولذلك لم يقل الذي لا وانما الذي مثل ان الانسان لفي خسر الا الذين لو كان الانسان يرا به فرد واحد لقال الا الذي لكن لما كان الانسان مع انه مفرد موصوف بصفة الجمع - [00:07:36](#)

الذين دل على ان دخول الالف واللام عليه اكسبته العموم طيب وكذلك الجمع الجمع اقل ما يدل عليه ثلاثة لكن اذا دخلت عليه الالف واللام فهو يدل على جمع بلا حصر. مثل ان - [00:07:58](#)

مسلمين لفظ عام والمسلمات لفظ عام يدخل فيه المسلمون والمسلمات الى ملنها والمؤمنون ان المسلمين والمسلمات والمؤمنين والمؤمنات والقانتين والقانتات الى اخر الاية فيها قرابة عشر اصناف كل صنف منها يدل على العموم بدخول الالف واللام عليه. اذا

المفرد يدل على الواحد ما لم تدخل عليه الالف واللام - [00:08:14](#)

الاستغرافية والجمع يدل على ثلاثة ما لم تدخل عليه الالف واللام الاستغراق. فهمتم؟ اذا ما دل على العموم بذاته هذا صيغة من صيغ العموم دل على العموم بالالف واللام من المفرد والجمع صيغة اخرى. خذوا صيغة ثلاثة في قاعدة ثلاثة - [00:08:43](#)

الجمع والمفرد المضافان عفوا الجمع والمفرد المضاف الجمع والمفرد المضاف يعم يا شيخ واطحة هما قاعدتان بس سمعناها في قاعدة واحدة. ولا المفرد المضاف يعم والجمع المضاف يعم. لكن جمعناها فقلنا المفرد والجمع المضاف يعم - [00:09:02](#)

قال الله عز وجل اذكروا نعمة الله. هل امرهم ان يذكروا النعم كلها ولا نعمة واحدة اذكروا نعمة الله هذا المفرد الذي هو نعمة وقد اضيف الى الاسم الاحسن الله. اذا مفرد مضاف اذا فكانه قال اذكروا كل نعم الله - [00:09:26](#)

فلا تبرأ ذمتك بتذكر نعمة واحدة. اذكر ما تستطيع من التذكر من النعم واقرن هذا التذكر بالشكر والحمد فكيف اقول؟ فكيف يقول كل النعم مع انه قال نعمة نقول ايه؟ هي مضافة. فلما اضافها صار المفرد لم يعد يدل على واحد. بل صار يدل - [00:09:56](#)

على مجموعة ما الذي اكسبه العموم؟ اضافته. اذا ليست عموميه ذاتية عموميه تبعية. ومن القواعد ومثل قول الله عز وجل اذكروا الله. لو ذكر ثلاثة الاء ثلاث نعم ما تبرى ذمته لابد ان تذكر جميع ما تستطيعه من النعم. وتقرن هذا التذكر بالشكر والحمد - [00:10:14](#)

اذكروا الله ما عاد يفيد ثلاثة لا صار يفيد اكثر من ثلاثة. ما الذي جعله يفيد اكثر من ثلاث؟ اضافته. فالمفرد متى ما رأيت مضافا عما ومتى ما رأيت - [00:10:44](#)

جمع مضافا فانه يعم. ومن القواعد اسماء الشرط تفيد العبور. قواعد جميلة جدا والله قواعد تظبط للفقيه خاصة لمن يسر الله له مراجعتها. يسر الله له استنكارها ينفعه الله عز وجل بها كثيرا - [00:10:58](#)

اما اللي بيصير اخر عهده بالقواعد هو اخر الدورة هذا لن يستفيد كثيرا. اسماء الشرط كمن الامل مثل من يعمل مثقال ذرة خيرا يره.

إذا يدخل في من؟ المسلم والكافر والبر والفاجر وكل مكلف - 00:11:21

من يعمل فمهتم طيب من بدل دينه فاقتله يدخل فيه الذكر والانثى. خلافا للحنفية اللي قالوا ان تبديل الدين ان كان من الذكر فيقتل وان كان من الانثى فتسجد. الحنفية تراهم يحبون - 00:11:41

يحترمون الحرمة شوي اه ما عندهم يعني بمسائل الانثى مشوها كثير. لا يا مرتدة تقتل. كل حكم ثبت في حق الرجال فيثبت في حق الاناث. اصلا ما نحتاج الى هذه القاعدة لان من - 00:11:58

اسم شرط ولا لا؟ طب واسماء الشرط تفيد الذكور والاناث يدخل فيها الجنة والاصل بقاء العام على عموميه ولا يخص الا بدليل طيب وما ايضا تفيد العموم وهي من اسماء الشرط انتبهوا من اسماء الشرط. ايما امرأة ايما امرأة نكحت بغير اذن وليها فنكاحها -

00:12:11

باطل. يدخل فيها الحرة والامة ولا لا؟ اجيبه ولا لا؟ الحنفية يقول لا. الحرة لها ان تتزوج بدون اذن وليها هذا الحديث في الامل يا

حنافي رحمكم الله تو خير - 00:12:36

ايش تخصون اللفظ العام؟ هذا لفظ عام والاصل بقاء العموم على عموميه. القول الصحيح مع الجمهور لانهم ابقوا اللفظة العامة على عموميه وهؤلاء اخرجوا الحرة لها ان تنكح نفسها بغير اذن وليها - 00:12:51

رحمهم الله ولذلك اذا احب الله وحدة واذا بيتزوجها وعي ابوها قال روح زوجتك نفسي على نفسي على مذهب الامام ابي حنيفة الشايب يقعد يرقد في البيت يسمونه الزواج العرفي او مدري وش يسمونه عندهم في البلد - 00:13:05

ومن القواعد ايضا اذا من الشرطية وما الشرطية واين الشرطية؟ ومتى الشرطية؟ واينما الشرطية متى ما ورد عليك هالصيغ في الكتاب والسنة اعرف انها مباشرة تفيد تفيد ماذا؟ تفيد العموم ومن القواعد الاسماء الموصولة تفيد العموم - 00:13:23

الذي التي الذين الاسماء الموصولة تفيد العموم اللاتي اما الذين واللتيين ما تفيد العموم لانها مثناة اصلا لكن الذي والتي الذين اللاتي كل هذا مما يفيد العموم. مثل الذين يظاهرون من نسائهم. مع ان - 00:13:44

نزلت في صحابي واحد ظهر من امرأته لكن بقوله الذين دخل معه كل مظاهر والذين يبتغون الكتاب مما ملكت ايمانكم مع انها نزلت في عبد واحد لكنه يدخل معه كله عبد صار صالحا - 00:14:10

لتكسب المال وتسديد دين النجوم والمكاتبه الذين والذين يرمون ازواجهم مع انها نزلت في صحابي واحد لكن يدخل معه غيره ايش اللي افاد العموم؟ الذين فمتى ما مرت عليك الذي التي الذين اللاتي في الكتاب والسنة اعرف انها من الفاظ العمر - 00:14:28

لله ما الموصولة لان ما تأتي استفهامية وتأتي موصولة. من؟ تأتي استفهامية وتأتي موصولة. لا يضيّق موصولة استفهامية كلها عامة من الشرطية عامة ومن؟ الموصولة عامة. ما الشرطية عامة وماء الموصولة عامة. ما فيك خط - 00:14:51

ويطول علينا كله ماشي مثل قول الله عز وجل لله ما في السماوات وما في الارض. وقال الله عز وجل وسخر لكم ايش؟ ما في السماء وما في الارض. اذا الاصل في الاشياء ايش؟ التسخير - 00:15:14

المقتضي للحلف. فالاصل في الاشياء الحل والاباحة ابدأ هكذا الاصول اصول الفقه تضبط للفقيه فقهاه. تجعله يمشي في الفقه والتعرف على الاحكام الشرعية على قانون مستقيم لا يختل لا يميننا ولا شمالا - 00:15:35

ومن القواعد ايضا النكرة في سياق النفي تعني كلها ترى صيغ العموم النكرة في سياق النفي قلت انا النفي تعني مثل كلمة التوحيد لا اله فكلما لا هذا نفي. وكلمة اله هذا نكرة. اذا نكرة في سياق النفي. فيدخل فيها جميع ما عبد - 00:15:50

من دون الله عز وجل فلا اله مطلقا الا الله تبارك وتعالى لا اله مطلقا الا الله تبارك وتعالى طيب لا صلاة لمن لم يقرأ بفاتحة الكتاب. وين النفي؟ لا وين النكرة؟ صلاة - 00:16:18

فاذا لا تصح اي شيء يطلق عليه الصلاة الا بفاتحة الكتاب حتى صلاة الجنائز التي اختلفوا فيها ما حكم صلاتها؟ فهي صلاة ولا لا؟ فاذا تدخل في هذا العموم ايش اللي يخص - 00:16:40

صلاة الجنائز الاصل بقاء العام اللفظ العام على عموميه وهي نكرة في سياق النفي فتعود. طيب قاعدة اخرى النكرة في سياق النهي

تعم. النكرة في سياق تعم كقول الله عز وجل واعبدوا الله ولا تشركوا به شيئا. وبين النهي - 00:16:50

لا تشركوا. طيب وبين النكرة؟ شيئا. فكلمة شيئا نكرة في سياق النهي فيدخل فيها كل شيء فما قال لا تشركوا الملائكة ولا تعبدوا معي

لا قال شيئا. فيدخل فيها العلم من عبد الملائكة ومن عبد الشمس ومن عبد الافلاك والقمر والكواكب - 00:17:19

السماء والشام كله كله هذا دائما نفي مجمل يسمونه لا تشركوا به شيئا ومن القواعد النكرة في سياق الشرط تعم فصارت النكرة تفيد

الشرط في كم حالة؟ تفيد العموم عفا في كم حالة؟ ها؟ في حالة النفي - 00:17:40

والنهي والشرط النكرة في سياق الشرط تعم كقوله فلم تجدوا ماء فتيمموا يعني ان لم تجدوا ماء فتيمموا. وبين الشرط فلم هذا شرط

ليس نهيا ولا نفيا فلم يعني فان لم طيب تجدوا - 00:18:02

ما ان هذا نكرة. فكلمة ما ان هذا نكرة في سياق الشر فتعم. فلا يجوز لك ان تتيمم ما دام الماء او ما يسمى بالماء موجود عندك حتى

ولو تغيرت احد اوصافه بالطاهرات - 00:18:31

تغير موية بصابون لكن لا يزال من يراه يسميه ماء فهو داخل في العموم تتوضأ الماء الذي خلت به امرأة في طهارة كاملة عن حدث.

سمهما فاذا يدخل بهذا العموم ولا ما يستقبل بهذا يدخل بهذا العموم ولا؟ يدخل في هذا العموم - 00:18:46

فان لم تجدوا ماء يدخل في هذا العمر. لم تجدوا ماء فتيمم يا سلام ومن القواعد ايضا العم يبنى على الخاص. يا الله باب العام طيب

جدا. العام يبنى على الخاص. فاذا رأينا الدليل ورد - 00:19:03

في مكان بحكم وورد خاصا ببعض الافراد في مكان فاننا نخرج الافراد فاننا نخرج الافراد التي دل عليها الدليل الخاص بحكم

الخاص ويبقى بقية الافراد العام على حكمه. مثل - 00:19:26

ولا تنكحوا المشركات اذا يحرم نكاح كل مشركة هذا عام لكن ورد دليل خاص يجيز نكاح المشركة اليهودية والنصرانية فنخرج

مقتضى الدليل الخاص بحكمه ويبقى بقية المشركات على حكم العام. هذا وقولنا العام يبنى على الخاص - 00:19:43

طيب كان اخر الامر من النبي صلى الله عليه وسلم ترك الوضوء مما مست النار. اذا ليس ثمة شيء يوجب الوضوء اذا كان يطبخ

على النار اي شيء يطبخ على الضوء على الضوء ما تتوضأ منه. طيب توضأوا من لحوم الابل هذا دليل خاص يخرج لحم الابل ويبقى

ما عداه فقط. هذا معناه - 00:20:01

ندخل الداليتين مع بعض فنخرج الفرد الذي دل عليه الدليل الخاص ونعطيه حكم الخاص ويبقى بقية الافراد اللي ما دل عليها دليل

على حكم العام هذا معنى قولهم لا تعارض بين عام وخاص لان العامة يبنى على الخاص او يعبر عنها بعضهم بقوله الخاص مقدم على

العام - 00:20:21

فاذا رأيت دليلا عاما في مكان وخاصا في مكان لا تقعد تبتلش تقول شلون لا لا انظر بدلالة الخاص كم فرد اخرج فاخرجها من العام

وعطها الخاص بقية الافراد تبقى على - 00:20:42

حكم الان نتوضأ من لحم الغزال؟ لا لان لحم الغزال باقي على العام. لحم الخيل؟ لا. لحم الغنم؟ لا. لحم البقر؟ لا. لحم الضب الجميل

قال في بعض الناس السن نفسها - 00:20:55

لا وخاصة الاسود اللي عليه اذا جيت وانت تشيله كذا العكرة يخرج ولا ما يخرج؟ طيب لحم الابل؟ اه بس هو اللي هو الفرض اللي

طلعناه ولا الباقي يبقى فهمتم هذا؟ يقول العلماء الافراد بعد التخصيص حجة - 00:21:15

العام على افراده بعد التخصيص حجة. ومن القواعد ايضا ومن القواعد ايضا ذكر العام ببعض افراده تنصيص لا تخصيص. يا الله مثل

ما قلناها ذكر العام ببعض افراده تنصيص لا تخصيص - 00:21:36

كم رقم القاعدة عنكم حذاشر في النخل وبين هدايا فوق المياه بعد المياه العام العام؟ ايه احسنت لا لا نعطيه رقم عام يلا هذي يبي

لها قومة شوي. شوفوا اننا ان عندنا قاعدتين متشابهتين ان عندنا قاعدتين فيها شيء من التشابه - 00:22:02

وهي قاعدة العام يبنى على الخاص وقاعدة ماذا؟ وقاعدة الذكر العام ببعض افراده تنصيص لا تفسد تنصيص لا تخصيص كم الدرس

بعد صلاة العشاء؟ كم مسموح لنا ساعتين ونص خلاص - 00:22:32

يقول يقول النبي يقول الله عز وجل خلنا في الله عز وجل يقول قل من كان عدوا لله وملائكته انتبه وملائكته ثم قال عقبها جبريل وميكة الان كلمة وملائكته هذا لفظ عام لانها جمع مضاف للظهير فهو جمع مضاف ولا لا؟ وجمع مضاف يا عم هل يدخل جبريل وميكائيل في هذا العموم ولا ما يدخل - [00:23:12](#)

طيب وش حكم عام من عاد الملائكة فهو عدو لمن يا جماعة هذا حكم عام ولا لا؟ طيب ثم قال وجبريل وميكائيل طب مدخله سابقا خبر لكن لماذا افردهم؟ في حكم خاص - [00:23:47](#)

ما حكم الخاص؟ من عاد جبريل وميكال فهو عدو لله. هل هناك خلاف بين حكم العام وحكم خاص؟ فهمت ولا اللي بقوله اذا ذكر الخاص بحكم يتفق مع حكم العام فهو تنصيب لا تخصيص - [00:24:12](#)

اذا ذكر الخاص بحكم متفق ما حكم العام؟ اياك ان تعمل بينهما بقاعدة العام يبني على الخاص لا انتبه. اعمل بينهما بقاعدة هذا تنصيب لا تخصيص. يعني كل الملائكة لهم شأن وخاصة منهم جبريل وميكائيل - [00:24:36](#)

هذولي لهم خصصهم الله بالتنصيب للأهمية اضرب مثال ثاني اضرب مثال ثاني خلها تتضح لنا اسمع المهم ان تعرف حكم العام وحكم الخاص بس اذا كان الحكم متفق اذا كان حكمهما متفقا فاعرف انك تعمل بينهما بقاعدة تنصيب لا تقصد. واذا كان الحكم مختلفا - [00:24:54](#)

فاعمل بينهما بقاعدة الخاص مقدم هذا الان الان مشوا. يقول النبي صلى الله عليه وسلم اذا دبغ الايهام فقد طهر. ما حكم العام؟ ان الدمع مطهر للجن طيب قال في شاة ميمونة دماغها - [00:25:20](#)

طهورها يقول طهورها طيب ما حكم الخاص؟ ان الدماغ مطهر للشاة. اذا حكم العام ان الدماغ مطهر. وحكم الخاص ان الدماغ مطهر. هل ذكر الخاص بحكم يخالف حكم العام ولا متفق مع العام؟ اذا هذا تنصيب ولا تخصيص؟ فاذا الذكر الشافي في بعض الروايات من باب التنصيب - [00:25:38](#)

بمعنى ان افضل ما يعمل فيه الدباب في الدسم بس فقط ليس معنى هذا ان ما عدا كما عمل بعض اهل العلم بان بينهما بالتخصيص هذا خطأ فقالوا اذا لا يطلب من الدماغ الا جلد المأكول كذاب. يقول لا انتم حملتوا بينهما مع ان الخاص مذكور بحكم يوافق حكم - [00:26:01](#)

ما فهمت هتجيب مثال ثالث ام موب واضح؟ ايه خلاص قال لي المهم انك تعرف حكم العام وتشوف حكم الخاص. ان خالفه فقاعدة العام يبني على الخاص. ان وافق فقاعدة ذكر العام ببعض افراده تنصيب الاساس - [00:26:24](#)

اضرب مثال ذلك من باب التوضيح فقط وجعلت لي الارض مسجدا وايش؟ وش حكم العام؟ ان الارض كلها طهور طيب من جملة افراد الارض التراب ولا لا؟ ففي حديث حذيفة في صحيح الامام مسلم فضلنا عن الناس بثلاث ثم قال في الثالثة وجعل التراب - [00:26:45](#)

وهو فرد من افراد الارض لي طهور وفي حديث علي عند احمد وجعل التراب لي طهورا اذا ما حكم العام ان الارض طهور؟ ما حكم الخاص ان التراب طهور؟ هل ذكر الفرد - [00:27:09](#)

بحكم يخالف حكم العام ولا موافق لحكم العام؟ فاذا من خصص التيمم على التراب دون سائر اجزاء الارض اخطأ تطبيق الاصول ليش؟ لان الفرد هذا الدليل الخاص ذكر بحكم يوافق حكم العام - [00:27:24](#)

وهنا نعمل بقاعدة التخصيص من التنصيب. فاذا تيمموا على كل اجزاء الارض وافضل جزء تيممون عليه هو فهو تحسيس تنصيب طيب لن تفهموا هذا الا اذا ضربنا امثلة على القاعدة الثانية - [00:27:43](#)

مع اننا ضربنا يمكن انها لا تنكح المشركات نشوف الحكم العام وهل نعمل بينهما بقاعدة كذا ولا بقاعدة كذا اسمع وفقك الله وشرح الله صدرك للعلم. قال لا تنكحوا ليش يا جماعة - [00:28:03](#)

طيب وش حكم العام؟ حرمة نكاح المشركة صح؟ طيب عندنا دليل خاص قال والمحصنات من الذين من الذين اوتوا الكتابة الى اخره. طيب هنا يحرم النكاح ولا يحل شوف الحكم العام الان حرمة - [00:28:19](#)

وهذا حل. فذكر الخاص بحكم ان يتفق مع العام ولا يخالفه؟ وانا اعمل بينهما باي قاعدة تنصيص ولا التخصيص؟ التخصيص عندك قاعدتين اطفأ كثير من اهل العلم في التخريج عليهما - [00:28:46](#)

فاذا ذكر العام خاصا خلاصتها بحكم يتفق مع حكم العام فالقاعدة المعمول بها واذا ذكر الخاص بحكم يختلف ما حكم العام فالقاعدة والسلام عليكم ومن القواعد ايضا ولا اذان باقي بسم الله ومن القواعد ايضا - [00:29:14](#)

ما في مشكلة تكفى لا تسألني عنها كيف لا هذا يقال في شرحها يا ابوي لا في لا في لفظها لانه يفترض ان من يسمعه فاهم هذا التفصيل فهمته؟ لان كل ما اختصرنا في الفاظ القاعدة كلما كان حفظها اسهل. فالمفترض ان اللي يسمعها القاعدة عارف متى تطبق هذي وعارف متى تطبق هذي - [00:29:41](#)

ومن القواعد ايضا الاستثناء اذا تعقب جملا عاد لجميعها الا بقريئة الاستثناء اذا تعقب جملا عاد لجميعها الا لقريئة الاستثناء اذا تعقب جملا عاد لجميعها الا لقريئة الاستثناء حتى تثبت - [00:30:08](#)

الاستثناء اذا تعقب جملا عاد لجميعها الاسمحو لي اقول على السبورة اضرب بس المثاليين واعدو اجلس ها موافق عليه ممنوع ناس ما عاد يحبون كلمة حرام يجمع يقول الله عز وجل - [00:30:53](#)

اه وليشهد عذابهما طائفة من المؤمنين الزائلة الزاني لا ينجح الا زانية والزانية لا ينكحها الا زان او مشرك وحرمة ذلك على المؤمنين. والذين يقومون المحصنات ثم لم يأتوا باربعة شهداء - [00:31:26](#)

ثمانين جلدة اسمع فاجلدوا هم ثمانين ثم قال ولا تقبلوا لهم شهادة وين الاسود؟ وين الاسود راح شهادة ابداء واولئك الفاسقون كم ذكر الله عز وجل من الجن ثم قال الا الا الله عز وجل ذكر جملا من - [00:31:45](#)

اول شيء جلدهم ثمانين هذه اول عقوبة العقوبة الثانية لا تقبل له شهادة ابداء هذه عقوبتان والثالثة واولئك هم طيب ثمن جاء بالاستثناء اذا استثناء تعقب جملا فهل الاستثناء هنا يقول الا الذين تابوا فيسقط عنهم الجلد - [00:32:20](#)

ورد الشهادة والفص ولا ما يصدق عنهم الا الجملة الاخيرة لجنب الاستثناء فقط فهنا قولان للاصولية فمذهب الجمهور ان الاستثناء اذا تعقب جملا فانه يرجع للجميع والحنفية رحمهم الله قالوا ان الاستثناء اذا تعقب زملا عاد للقريئة دون البعيدة - [00:32:40](#)

ولذلك الحنفية اذا تاب عندهم القابض سقط فسقه لا رد شهادته سقط رزقه لا رد شهادته. ليه؟ لان الاستثناء ما يرجع الا للاخير. قالوا ايها القادر اسمح لنا شهادة ما في قبول. لكنك طيب - [00:33:04](#)

الجمهور وش قالوا؟ قالوا نسقط عنك الا ايش الحد لا الحد هذا بينك وبين الله لكن الحل فنحن لكن اما الفسق فيسقط واما رد الشهادة فيسقط لان الجمهور عندهم ان الاستثناء يتعاقب الجملة للجميع - [00:33:22](#)

فهمت ازاى يقول النبي عليه الصلاة والسلام لا لا يخطب احدكم احدكم على خطبة اخي عفوا قال لا يدع لا يدع لا يدري المسلم على بيع اخي هذه الجملة الاولى ثم قال ولا يخطب على خطبة اخيه الا ان يأذن - [00:33:45](#)

كذبت الا ان يأذن هذا استثناء ها مسبوق بجملة وجملة ثانية هل الا ان يأذن يعني باعتبار الخطبة ولا باعتبار البيع لا عند حنفية وش راىكم فعند الحنفية بس بالخطبة بس - [00:34:22](#)

اذا سمح لك وقالوا ابد لكن البيع يقول لا لابد من دليل اخر كان عنده جمهور ان الاستثناء اذا تعقب جمهورا فانه يعود لجميعها والقول الصحيح قاعدتنا ولا قاعدة الحنفية - [00:34:40](#)

خذوها خذوها دائما انه متى ما اختلف الجمهور والحنفية بالتأصيل فيكون الحق مع الجمهور اذا اختلفت الحنفية والجمهور عليك في الملس حنا في استاد الملك فهد. ايه. لا لا عندنا جمهورية. الجمهور معناها الكثرة. اكثر العلماء - [00:34:58](#)

انا معك والله انا معك انا من العصر وانا معك. مؤسسات علمية الشرعية. طيب المطلوب مني الحين وش هو ايه هذا هذا للجمهور هذا لجمهور العلماء هم متعدد بيطيل الوقت - [00:35:28](#)

ايه خلنا في دريسنا جعلك تسلم خلنا في جمهورنا اللي عندنا ملاحيل بنخلي جمهور المسلمين والبيت ربي يحمي وش يا حبيبي اي قاعدة اكملها واكمل ابوها معها وش يبي؟ وينها - [00:35:48](#)

الا لقريبه قريئة تدل على انه ما يعود الا الى الاولى او ما يعود الا الى الاخيرة. ما في قريئه عوده للجميع وبس. القاعدة التي بعدها تخصيص المنقول بالمنقول جائز عقلا وواقع شرعا. تخصيص المنقول بالمنقول جائز عقلا وواقع شرعا - [00:36:07](#)
يعني ان الكتاب يخصص الكتاب والكتاب يخصص السنة والسنة تخصص الكتاب والسنة تخصص السنة فعندنا اربع صور تخصيص الكتاب بالكتاب وله امثله وتخصيص الكتاب بالسنة. من يعطيني الثالثة تخصيص السنة بالسنة وتخصيص السنة بالكتاب ولكل واحدة منها صورها. ومن القواعد ايضا - [00:36:37](#)

الاصل بقاء المطلق على اطلاقه ولا يقيد الا بدليل. انتهينا من قواعد العامة ابشرك. الاصل بقاء المطلق على اطلاقه ولا يقيد الا بدليل فما ورد من الادلة كتابا وسنة مطلقة فلا يجوز لاحد ان يتعرض لها بالتقييد. الا وعلى ذلك التقييد دليل من - [00:37:07](#)
الشرع فاي انسان يزعم تقييد مطلق من مطلقات الشرع كتابا وسنة فهو مطالب بالدليل الدال على صحة هذه الدعوة ان جاء بدليل القيد صحيحا صريحا فعلى العين والرأس. يعتبر تقييدا صحيحا. واما اذا لم يأت بدليل التقييد فان قوله مردود انه - [00:37:38](#)
مردود عليه مع كمال الاحترام والتقدير وللعبد الضعيف رسالة في شرح قاعدة العام في مئة فرع والاطلاق والتأكيد لان قواعد الاصول عندكم خمس قواعد كبرى في الاصول في الاصول خمس قواعد ينبغي لك ان تهتم بها اهتماما خاصا - [00:37:59](#)
الامر المتجرد عن القريئة يفيد الفورية. عفوا يفيد اه الوجوب والفورية هذي قاعدة كبرى وفي رسالة في شرحها في مئة فرع لانها من اصول العلم الكبرى القاعدة الثانية النهي المتجرد عن القريئة يفيد التحريم والفساد - [00:38:19](#)
وفي رسالة في شرحها في مئة فرع لانها اصل كبير عند اهل العلم ثالثا العام يبني على الاصل العام يبني على الخاص وللعبد الضعيف رسالة في مئة فرع ايضا القاعدة الرابعة المطلق يبني على المقيد - [00:38:37](#)

وايضا في مئة فرد. القاعدة الخامسة وهي مهمة الاحكام الشرعية تفتقر في ثبوتها الادلة الصحيحة. والله لو ظبطت ايها الاصولي ها القواعد الخمسة ظبطا سوف تحصل من العلم ما لا ما لا تستطيع تحصيله في في سنين عددا - [00:38:57](#)
بس اضبط نفسك عليها واعرف ادلتها واجد كيفية التخريج والتفريق عليها. فباذن الله سوف تحصل خيرا عظيما وتكون راسخا في العلم موجودة في الرسائل في موقع صيد الفوائد لي انا بس محد يقرأ - [00:39:12](#)
يكتب ليل ونهار بس محد يقرأ ما ادري شنو اه ما طبعت ما في ما في فلوس والله مطر نبي فلوس ما نبي ومن الفوائد ومن القواعد ايضا ومن القواعد ايضا هذا شرح درس الحديث ومن الفوائد ومن الفوائد - [00:39:35](#)
فاذا اي اي انسان يدعي قيда بلا دليل فاردد كلامه من ادعى قيда فليأت بدليل يدل على صحة هذا التقييم. اضرب لكم مثالا بسيط الادلة في المسح على الخفين وردت مطلقة ولا لا - [00:39:59](#)

طيب من قيدها بكونها صفيقة؟ فهو يزعم قيда. اين الدليل على هذا التقييد؟ ولذلك القول الصحيح جواز المسح على الخفين الشفافين طيب ومنهم من يقيدها بالا تكون مخرقة. اين الدليل على هذا القيد؟ ما في دليل. فاذا القول الصحيح جواز المسح على الخف المخرق ما دام يمكن متابعة المشي في - [00:40:16](#)

ومنهم من يشترط ان تكون من جلد اين الدليل على هذا القيد؟ ولذلك في القول الصحيح الجواز مسح الجوربين والخفين ايا كان نوعهما وجنسهما ومنهم من يشترط ان يكون ثابتا بنفسه. طيب اين الدليل على هذا القيد؟ الادلة مطلقة ما في هذا الشرط. ليس تقييد انت الناس بقيود ما عليها دليل؟ ولذلك في القول الصحيح - [00:40:37](#)

انه يجوز المسح عليها كالزربول ولو لم تثبت الا بشدة. مثل المسطار. المسطار حق العسكريين ما يثبت الا بشده ولا لا؟ بخيوط ابي امسحه امسحه فاذا كل هالشروط اللي ينص عليها الفقهاء في مسألة المسح على الخفين هي قيود لا دليل عليها والاصل بقاء المطلق على اطلاقه ولا يقيد الا بدينه - [00:40:57](#)

اعطني دليل. طيب منهم من قيدها باليوم والليلة للمقيم؟ نقول نعم قيد مقبول لوجود الدليل ثلاثة ايام بلياليها المسافر على العين والرأس وجود دليل ان تكون مسبوقة بطهارة كاملة. يا مرحبا واهلا وسهلا. قيد مقبول. ليس قبلنا هذا وردنا هذا - [00:41:19](#)
الدليل ما نمشي الا مع الدليل وجد الدليل على القيد اهلا وسهلا ما وجد الدليل والله لو يقوله اكبر العالم كلام العلماء يستدل له لا به مع

كمال الاحترام والتقدير له ولقوله. لكن اعتذر عن قبوله - [00:41:36](#)

انت لست الله ولا رسول الله حتى اقبل تقييداتك بلا بلا دليل ومن القواعد ايضا صرف الكلام عن معناه الراجع او نقول الظاهر عبر
بأي عبارة شئت لان الراجع هو الظاهر - [00:41:50](#)

الى المعنى المرجوح بلا دليل تحريف. صرف الكلام عن معناه الراجع. الى معناه المرجوح بلا دليل تحريف الجواب تحريف هذا
التحريف ترى جواب صرف الكلام عن معناه الراجع الى معناه المرجوح بلا دليل تحريف. فالذين صرفوا اليد عن معناها الراجع وهي
اليد الحقيقية - [00:42:14](#)

لله الى النعمة والقدرة بلا دليل هؤلاء حرفوا لم يؤولوا بل يسمى فعلهم تحريف لا تأويل يحرفون الكلمة عن مواضع لانهم صرفوا الكلام
عن معناه الراجع الى معناه المرجوح بلا دليل ولا قرينة تدل عليه. الذين صرفوا نزول الله في ثلث الليل الاخر الى نزول امره او -
[00:42:41](#)

ملك من ملائكته او نزول الرحمة هؤلاء انصرفوا من ظاهر الكلام الراجع الى المعنى المرجوح. بلا دليل فاذا فعلهم تحريف وليس
وليس تأويلا فاذا كل من انتقل عن ظاهر الكلام الراجع. الى معنى اخر لا يدل عليه دليل ولا قرينة فعله هذا يسمى - [00:43:03](#)
اذا اهل البدع حرفوا لم يؤولوا. فتسمية فعلهم تأويلا هذا من التساهل معهم. لان التأويل منه ما هو حق ومنه ما هو باطل. لكن سمه
بما سمه به النص. سمه بما سماه به النص وهو ان فعلكم هذا تحريف. تحريف. قال الله عز وجل يحرفون - [00:43:24](#)
كلمة عن مواضع عندما قاعدة تقول بس مي باصولية عقدية التعبير عن المعاني الشرعية بالفاظ النصوص اولى لا لا تعدل عن اللفظ
الشرعي ما دام الشرع عبر عنه بلفظ لا تقعد تستبدل لفظ الشارع عبر عن هذا المعنى الشرعي بنفس اللفظ فتعبير الشرع احسن من
تعبيرك انت - [00:43:44](#)

التعبير عن المعاني الشرعية بالفاظ النصوص اولى. هذا الانتقام عبر عنه الشارع بالتأويل ولا بالتحريف؟ اذا عبر عنه بالتحريف. لا تقل
الله لا شبيه له لا نفي المشابه لم يرد في الكتاب والسنة. الذي ورد في السنة نفي المثل ليس كمثله. فاذا لا تقول الله لا شبيه له. عبر -
[00:44:05](#)

النص عبارة النص واضحة وصحيحة عندك ليش تتركها وتروح لعباراتك انت؟ التعبير عن المعاني الشرعية بالفاظ النصوص او لا؟
فعبر بنفي التنفيذ لا تعبر بنفي التشبيه هذي نصيحة لكم يا جماعة - [00:44:25](#)
ان التعبير بالفاظ النصوص او لا وقد فلتحت في موضع اخر بادلثها وفروعها ومن القواعد ايضا الاجمال مفتقر الى بيان الاجمال مفتقر
الى بيان وهذا في مبحث الاجمال المجمل والمبين - [00:44:39](#)

فالدليل المجمل هو ما افتقر هو ذلك الدليل الذي يفتقر الى بيان بعض متعلقاته الى بيان بعض متعلقاته والاجمال في اللفظ الشرعي
يدخل في ثلاثة اشياء ها؟ الاجمال باللفظ الشرعي يدخل في ثلاثة اشياء - [00:45:10](#)
يدخل الاجمال بالصفة فتنزل العبادة بلا صفة فتكون مجملة باعتبار صفتها. فحتاج الى بيان صفة وتكون احيانا بمقدارها مثل واتوا
الزكاة مجمل ايش الاموال الزكوية وكم المقدار الزكوي فيها؟ فحتاج الى ادلة اخرى توضح هذا المجمل باعتبار الوجداني -
[00:45:34](#)

واحيانا يكون مجملا ويحتاج الى تعيين احد معنيين. بمعنى ان يكون مجملا يدل على معنيين فلا ندري الشارع يريد هذا المعنى او
يريد هذا المعنى. فحتاج الى مبين مستقل منفصل حتى يبين لنا ارادة احد المعنيين - [00:45:56](#)
اذا هناك مجملات تحتاج الى بيان الصفة. وهناك مجملات تحتاج الى بيان المقدار. وهناك مجملات تحتاج الى بيان اضرب مثلا واحدا
مختصرا على كل واحد اقيموا الصلاة لما نزلت هذه الاية - [00:46:13](#)

وفرضت الصلاة على النبي صلى الله عليه وسلم في السماء. هل كان يعرف وقتها اعدادها اعداد الركعات هل كان يعرف وقتها
اوقاتها؟ الجواب لا. فاذا كلمة اقيموا الصلاة مجملة تحتاج الى ماذا - [00:46:30](#)

الى بيان صلة فجاءت الدالة مبينة لصفة الصلاة فعلا لما صلى على المنبر في الصحيحين من حديث سهل ابن سعد قولا كما في

الصحيحين من حديث ابي هريرة في حديث - 00:46:45

فصيلا الصلاة قولاً وبيئت اذا هل هل صار هذا مزماً لم يزل مجماً ولا قويا فكان مجماً قبل البيان ومبيناً بعد التبيين كلمة المقدار طيب اتوا حقه يوم حساده. الله عز وجل امر باعطاء الحق من الخارج من الارض. اتوا حقه - 00:46:58
هذا مدمن ولا لا؟ هل مجمل في صفته ولا في مقداره تحتاج الى بيان هذا المقدار. ما مقدار الحق الواجب عند حساده؟ فجاءت الدالة تقول كما في صحيح البخاري من حديث ابن عمر فيما سقت السماء - 00:47:21

او كان عثريا العسر وبسنن ابي داود او كان بعد العسر وفيما سقي بالذبح نصف وفي الصحيحين من حديث ابي سعيد وليس بما دون خمس اواق من ورق عفوا من خمس خمسة اوسط من حب ولا ولا ثمن صدقة - 00:47:35

وكذا في صحيح مسلم من حديث الشاهد اذا بعد بيان المقدار لم يعد قوله واتوا حقه يوم حساده مجماً. طيب التعيين كالتعيين كقوله عز وجل والمطلقات يتربصن بانفسهن ثلاثة العرث اطلقت القرءة على الطهر - 00:47:49
واطبقت القرءة على الحيض. فاذا كلمة قرء مجمل هل الله يريد الاطهار ولا يريد الحيض والمدة ترى تختلف لو خليناها تعتد بالاطهار صارت ترى المدة عليها طويلة انا لان هذا تطلق في طهر ما تعدد - 00:48:10

الثاني هذا واحد والطور الثاني ذلك من نواحيها بسيطة غريبة عليك صح ولا لا اذا نحتاج الى دليل يحمل هذا اللفظ المجمل يا على هذا يا على هذا طيب ليش ما نحمله عليهم - 00:48:29
ياه اللفظ يحمل على معنييه اذا لم يتنافيا. وكانت النتيجة واحدة. لكن لو حملناه على الطهر تنافى مع حمله عن الحيض لو حملناه على الحيض تنفى مع حمله على الطرق. فاذا لا بد من ترجيح احد المعنيين بدليل - 00:48:55

لما نظرنا الدالة الخارجية وجدنا الدالة تدل على ترجيح الحيض. فاذا ثلاث قرون ثلاثة قرون اي ثلاثة حيض لقول النبي صلى الله عليه وسلم لتجلس عن الصلاة ايام اقراءها والحديث حسن قال ايش - 00:49:11
من ذاته عن الصلاة ايام اقراءها. طيب المرأة تجلس ايامها عن الصلاة في ايام الطهر هنا في ايام الحيض ووصف الحيض بانه قرب فعرفنا ان القرءة المذكورة في الآية الذي كان مجماً ان المقصود به - 00:49:29

الحيل ان الحياء اذا هذه مجملة اذا صار كل مجمل يفتقر الى مبين ولذلك باش نقول القاعدة ذو القاعدة المجمل مفتقر الى بيعه فان كان الاجمال بالصفة فافتقاره الى مبين يبين صفته وان كان الافتقار الاجمال في المقدار ويحتاج الى مبين يوضح هذا المقدار - 00:49:46

وان كان الاجمال في التعليم فيحتاج الى دليل الخالق يحدد احد المعنيين المجملين اقسام بالله ثم اقسام بالله ثم اقسام بالله عشرة ايام انه لم يبق في الكتاب والسنة لكم - 00:50:18
ما مات رسول الله صلى الله عليه وسلم وقد بين مجملات الشريعة كلها فصار الاجمال شيء نسبي لضعف البحث لا شيء ذاتي في العلم صح ولا لا اياكم ان تتهموا رسول الله ان هناك مجمل لم يحصل له - 00:50:35

وظيفته على مدار ثلاثة وعشرين سنة نذر ليبين للناس ما نفس العلم يبين ويبين صفات عباداتهم ومقادير عباداتهم ويعين المجملات. فهل مات وبقي مجمل يحتاج الى بيان؟ الجواب لا. لو كان مجمل واحد - 00:50:53
لا يزال محتاج الى بيان لما كان قد بلغ البلاغ المبين. وكان التبليغه ناقصا. هل احد يتهم رسول الله بهذا؟ اذا طيب كيف نقول فإن هناك مجملات باقية او الأصوليون يقولون باقي الإجماليات نقول اجمالها نسبي عرضي لا ذاتي اصلي - 00:51:10

الدليل مبين بس هو ما يدري وين البيان فيه الدليل نبين لكن هو نفسه لا يدري بدليل ان ما هو مجمل عنده ليس بمجمل عند غيره. اذا الاجمال بالنسبة له فهو اجمال نسبي - 00:51:30
معي ولا لا جاك من النوم ممكن في الدرس خلاص هو اجمال عرضي اذا جاء من كشف اجماله وعلمه ودله على الاحاديث المبينة زال الاجماع. فلو كان ذاتيا في الدليل لما زال مطلقا. فاذا لم يبق - 00:51:48

الاجمال النسبي العربي واما الاجمال الذاتي في نفس الدليل والله ما فيها اتحدى من مقامها ان يأتيها انسان باية او نص ويقول هذه

المقصود منها الا ونبيين له ان الاجمال - 00:52:06

حتى في الكتب التفاسير اذا كانت الاية او قرأت سورة الحديث اذا كان الاجمال في حديث فتبين لك ان العلماء بينوا ان هذا الاجمال يشرحه قوله كذا ورأى حديث كذا - 00:52:26

طيب الرسول يبين لنا الاشياء بثلاث طرق اشياء مجملة بينها بقوله فقط واشياء مثملة بينها بفعله فقط ومجملات بينها بس ممكن هناك مجملان مجملات مبينة بالقول بالقول فقط مقادير الزكاة بينها بقوله - 00:52:41

وهناك مجملات بينها بالفعل كصلاة الكسوف. قال فاذا رأيتموهما فصلوا. كلمة فصلوا مجملة. شو نصلي؟ يوم انكسفت الشمس صلى فعل فاذا بين هذا الاجمال لفعله فقط بفعله فقط ولا لا؟ وهناك مجملات بينها بقوله - 00:53:22

هو بفعله ايضا كالمواقف بينها بقوله كما في صحيح مسلم من حديث عبد الله ابن عمرو ابن العاص وبينها بفعله في حديثين في صحيح مسلم من حديث بريدة وفي صحيح مسلم من حديث ابي موسى وبسنن ابي داوود من حديث ابن عباس لما امه جبريل عند البيت مرة - 00:53:41

ما اكتفى الله عز وجل ببيان المواقف في الفعل بل بمواقف الفعل منظورة بل نزل جبريل بنفسه ليبينه فلما صلى في يومين اليوم الاول صلى في اوائل الاوقات واليوم الثاني صلى في اواخرها التفت لمحمد وقال يا محمد هذا - 00:54:00
الانبياء قبلك والوقت فيما بين هذين الوقتين ما عاد فيه مجمل يا جماعة مني وانا اقسمت عليها عشرة ايمان ما عاد فيه اجمال ذاتي لم يبقى الا المجملات النسبية العربية - 00:54:14

ومن القواعد ايضا ومن القواعد ايضا ولا تقرا لنا شوي مثل ما قرينا. شكلنا تعديناك ها اقر يلا يلا خله يقرا خله يقرا كم كم رقم القائمة ام تفضل قال رحمه الله وانما يصح الاستثناء - 00:54:31

وش اللي وش اللي بعده الباب اللي بعده خلاص الاستثناء وهذا خلاصنا منها افعال النبي صلى الله عليه وسلم ها؟ ابدأ اقرأها يلا قال رحمه الله تعالى الاختصاص وان لم يكن دليل لا يخص به. لان الله تعالى قال لقد كان لكم في رسول الله اسوة حسنة - 00:55:03
امسح السبورة امسح الصبورة. فان كان على غيره والطاعة واضح كلامه واضح جدا تبني تكمله ولا نقوم نشرح بس؟ ها؟ احسن يتكلم عن الرسول صلى الله عليه وسلم الحمد لله والصلاة والسلام على رسوله. الموضوع الذي سنبحثه - 00:55:35

قواعده افعال الشارع يقصد في شارع من؟ النبي صلى الله عليه وسلم لقد قسم العلماء افعال النبي صلى الله عليه وسلم الى جمل من الاقسام الفعل الاول الافعال الطبيعية الجبلية الطبيعية الفطرية يسمونها الطبيعية الجبلية مثال - 00:56:05
كالآخر. هل يأكل لانه رسول الله ولا لانه بشر؟ اذا اكله لبشريته. الشرب لانه بشر القيام القعود لانه بشر. النوم لانه بشر. الغائط البول لانه بشر. هذه الافعال الطبيعية الجبلية - 00:56:25

ما قاعدتها؟ انتبه. تكون عبادة بهين فالغائط في ذاته ليس عبادة ولكن صفة ايقاعه عبادة والنوم في ذاته ليس بعبادة. ولكن صفة النوم عبادة. والاكل في ذاته ليس عبادة ولكن صفة اكل عبادة - 00:56:45

فاذا هذه الافعال الطبيعية يكون الاقتداء به لا في ذواتها وانما في هيئاتها نقتدي به فيها. فما مجال الاقتداء به في الطبايع والجبلات في الهيئات لا في الدواء. في الهيئات لا في الدواء. انتهينا من هذا النوع؟ طيب. القسم الثاني ما - 00:57:15
وافق به عادات قومه. كاللباس فقد كان يلبس ما يلبس قومه والاكل فقد كان يأكل ما يأكل قومه والبناء الذي بنى به بيوته فقد كان يبني بما يبني قومه والمركوب الذي كان يركبه ها قومه انتبهوا لهذا اللي اقلوه الان ارجوكم تنتبهوا - 00:57:35

القاعدة في هذا ان السنة تعتبر في موافقة القول لا في عين الفقه ان السنة تعتبر ها؟ ان توافق القول في موافقة القول او في علمه. بمعنى ان السنة هي تغطية الرأس - 00:58:05

وقد كان رسول الله بايش؟ بالعماد. هل كان الفقير في العمامة؟ لانه عمامة؟ ولا لانه مشهور ما يغطي به قومه عادة. طيب اننا مش السنة لنا ان نغطي رؤوسنا لماذا؟ لانه وافق قومه - 00:58:25

وفي العبادة فاذا هو لم يختار العمامة لذاتها حتى نقول هي سنة في ذاتها وانما اختارها لانه عادة قومه فاذا السنة في هذا ليس بعين

ما يغطي به وهي الامام وانما السنة في عادات الخوف. الان لو يجينا واحد يبني بيته اقول مو بصحيح انت انت مخالف للسنة -

[00:58:45](#)

ليش؟ لان عادات القوم الان يؤمنون بايش؟ الرسول ما اختار الطين لذات الطين وانما لان بهذا النوع من طيب انت الان السنة في عقلك لا ان تنظر الى عيب ما فعلت وانما تنظر الى كان يلبس - [00:59:05](#)

لا لذات القميص والانزار وانما لانهم يلبسونه. طيب نحن الان ننسى الثوب في مصر كذا في المغرب تمسك كذا فمن وافق عادة قومه في اللباس فانه حينئذ وفقها السنة في هذا القسم الثاني. طيب الان ما - [00:59:25](#)

لو رجال يجيب الخير ولا حمارها ويمشي به في شوارع المسلمين عن طريق الملك فهد؟ يقول لا اريد ان اقتدي بالسنة لان النبي صلى الله عليه وسلم ركب الحمار. المقبول هذا شرعا ولا غير مقبول؟ يعني طبعاً. ليش غير مفهوم؟ من - [00:59:45](#)

العلة اسألکم بالله ليش؟ ترى هذه القواعد يسمونها فقه العلم. يجيك واحد معرد في ما في عين المرء لا في عدة اختيار المرحوم. هنا السنة في في العلة. لما اختار الحوار؟ لانه مركوب قومي - [01:00:05](#)

لما اختاره البغي؟ لانه مرفوض قومي لما اختار البعير لانه مركوب قومي. يجينا واحد في القرن العشرين ومركوب القوم سيارة يركب بالحماره واللي يركب خير. ها؟ السيارات. يطيرون له السيارات. هذا الكلام. تعرفهم الان؟ واحد من الشباب الله يهديه - [01:00:25](#)

جا ولبس عمارة وهو عندنا. البس عمارة. قلت وين رايح؟ قال الرسول عليه الصلاة والسلام لبس العمامة. قلت انا عندي واحد لكن هل اختار العمامة لذات العمامة ولا لانها ما يغطي به قومه رؤوسهم حاجة - [01:00:47](#)

فطبعاً فاذا ينبغي تفهم هؤلاء بان القسم الثاني ليس السنة فيه ان نوافقه في عين فعله. وانما نوافقه فيما ايه باي شيء في موافقة عاداتهم؟ لا لا اترك اطالة الشعر وهذي من الافعال التي اضرب - [01:01:02](#)

وهل هي تشريعية ولا لتأنينا قاعدتها ان كل فعل شككنا في تحديده تحت الاقسام الخمسة فالاصل انه تشريع. نروح الفعل الثالث مش قاعدة هذا قاعدة السنة فيه هي موافقة عاداتكم. ترى كل قاعدة لها رقم - [01:01:32](#)

عادات القول اذا هذا بالافتداء به في هيئاته ونياته وهذا به في فتقول ما وافق فيه عادات قومه ها فالافتداء به في موافقة في موافقة ادائه. ترى الدين يفهم في هذه الصورة. بعض الشباب المتحمس يبي يقتدي به - [01:01:52](#)

وتلقاه ينام عن صلاة الامام متفق على ان يفعل. تعلق بالعضة ها وتذبح حببيي والله واحياء سنة الافعال الخاصة هذا نوع من افعاله الافعال الخاصة انتوا معي في هذا ولا لا - [01:02:22](#)

الافعال الخاصة في الزواج باكثر من اربع والنكاح بلا احتياج ولين. خالصة لك من دون المؤمنين وغيرها من الافعال الخاصة. ما قاعدتها؟ التعبد لله باعتقاد خصوصيتها فيه الافعال الخاصة نتعبد لله الافعال الخاصة نتعبد لله باعتقاد - [01:02:52](#)

خصوم شخصية النبي. الافعال الخاصة يتعبد لله عز وجل باعتقاد خصوصيتها. طيب في الفعل الرابع وهو اعظم افعاله صلى الله عليه وسلم. وهو اقوى افعاله وهو الاصل في افعاله. وهو الفعل - [01:03:22](#)

كأفعال الحد هل فعلها طبيعة ولا وافق بها عادات قومه ولا خاصة ولا تشريعية افعال الحد افعال الصلاة افعال صلاة الكسوف افعال الوضوء والطهارة يقول ابن تيمية كل ما لا فعل - [01:03:42](#)

الا من قبل الوحي فهو عبادة. كل ما لا تعلم صفته الا من قبل الوحي فهو عبادة. طيب هذا الفعل التشريعي اذا ثبت ان التشريعي هل يفيد الوجوب ولا يفيد النذر؟ هنا قال عندك في اول سطر وافعال الشارع ها - [01:04:02](#)

عندك فين يا خال؟ القرى هو الطاعة اذا القول الصحيح القاعدة فيها تقول افعال النبي هذي قاعدتها تفيد الندب. الشرعية. اكيد اكيد افعال النبي عليه الصلاة والسلام التشريعي اكيد افعال النبي صلى الله عليه وسلم التشريعية تفيد النفي. يعني اي فعل فعله ولم يأمر به قولاً فانه - [01:04:22](#)

دائرة بس المشروع الذي بدء بدائرة المشروع ندبا كرفع اليدين ووضعهما على الركبتين في حالة في هذا التشهد. وكالنافذة القبلية والبعدية كلها افعال فعلها لم يأمر بها باعيانها قولاً. فكل فعل فعله ولم يأمر بعينه فانك تقول بانه مفيد للندم. انتهينا من قاعدتها -

طيب بقينا في فعل خامس آ هذا الفعل الخامس انا لا اريد ان ازعجكم به كثيرا لكن يقولون ها الفعل المجمل وهو فعل فعله النبي صلى الله عليه وسلم الفعل لبيان المجمل لبيان المجمل عفوا لبيان المجمل - [01:05:22](#)

ما فعله بيانا للمجمل كصلاته من كسوف وهي فعل بيان لقوله فاذا رأيتموهما فصلوا. فما حكم هذا الفعل الذي بين به هذا المجمل وكافعال الصلاة التي فعلها على المنبر ها لبيان قوله صلوا كما رأيتموني اصلي - [01:05:47](#)

فهناك افعال فعلها بيان للمجمل. فما حكم هذا الفعل؟ قولوا الفعل الذي بين به المجمل تابع للمجمل في حكمه الفعل الذي بين به مجمل تابعوا او تقول يتبع المجمل في حكمه. فان كان المجمل - [01:06:07](#)

فالفعل الذي بين به واجب. وان كان المجمل يفيد الندبة فالفعل الذي بين به يفيد الندم. لانه مبين له والمبين له حكم مبين. المبين له حكم فهمتوا هذه؟ المبين وهو الفعل له حكم مبين وهو القول. فان كان القول يفيد الوجوب فالفعل - [01:06:27](#)

يبين الوجوب وان كان القول يفيد الندبة فالفعل يفيد الندب. انا اشوف عيونكم تقول ما فهمت. بضرب لكم مثال. على بيان فعلوي نبي مجمل وهو واجب وفعل بين به مجمل وهو منه. قال الله عز وجل واتخذوا من مقام ابراهيم مصلى - [01:06:57](#)

هذا في قول عامة اهل العلم يفيد ماذا؟ يفيد النثر. طيب اولا يصلي الرسول خلف المقام وقرأ في الاولى قل يا ايها الكافرون وفي الثانية قل هو الله احد اوليس هذا الفعل بين به مجمل؟ طيب ما حكم فعله؟ مندوب لان القول اصلا المجمل منه - [01:07:17](#)

وهنا فعل بين به قولاً او مجملاً مندوباً فيكون الفعل مندوب. مثال ذلك يقول الله عز وجل ولله الناس حج البيت هذا مجمل ولا؟ من الذي بينه بفعله؟ الرسول. فكان كل ما فعل فعلاً قال لتأخذوا عني مناسككم. فما - [01:07:37](#)

حكم افعال الحج؟ التي بين بها المجمل لقوله ولله على الناس واجبة. لما تعدى واجبة يا هيثم؟ لانه يبين بين واجبا ولنبين يسوى الحكم فاذا الفعل الذي بين به المجمل لا نقول بانه مندوب ومطلقا ولا نقول - [01:07:57](#)

انه واجب مطلقا وانما نقول هو تابع للقول المجمل. فان كان القول المجمل يفيد الوجوب فالفعل الذي حصل به البيان يفيد الوجوب وان كان القول المجمل يفيد الند فالفعل الذي حصل به البيان في الندب وهذا خلاصة ما قابضه علماء الاصول رحمهم الله -

[01:08:17](#)

في مبحث افعال النبي صلى الله عليه وسلم. كم صارت افعاله؟ خمس خمس. اما الطوعية الجبلية فقاعدتها ان التعبد في هيئات ثلاث مئة واما ايش؟ في هيئاتها ونياتها ماذا قلت انا؟ اخطأت اخطأت واصبت - [01:08:37](#)

واما ما وافق به عادات قومه فالتعبد يكون ان توافق عادات قولك ما لم يكن حراما فقط. واما الافعال خاصة ان تتعبد قاعدتها التعبد لله باعتقاد خصوصيته بمحمد صلى الله عليه وسلم. واما الفعل التشريعي فقاعدته ان - [01:08:57](#)

التشريعية تفيد الندوة والاستحباب. واما الفعل المجمل فقاعدته انه يتبع انه يتبع ايش المجمل. فان كان المجمل واجبا. فالفعل واجب وان كان المجمل ندبا فالفعل ندب اسألکم بالله فهمتم؟ طيب الآن سؤال الشيخ انت انت اللي سألت ولا؟ طيب ما في شيء سؤال

زين - [01:09:17](#)

شف يقول اذا فعل النبي فعلاً وعجزنا هل يدخل بعد هذا ولا هذا ولا هذا ولا خذ قاعدة خذ قاعدة افعال خذ قاعدة من الافعال التي تخفيها. الاصل في افعالك التشريع فلا تخرجها عن موضوعها الا بقليل. الاصل في - [01:09:47](#)

الاصل في افعاله التشريع فلا تخرج عن موضوعها الا الاصل في افعاله التشريع فلا تخرج عن موضوعها الا بقليل. يعني بمعنى بمعنى ذهابه الى العيد من طريق ورجوعه من طريق اخر. هذا فعل منهم من قال انه فعله من باب الموافقة غير المقصودة. ومنهم من قال

هو خاص - [01:10:07](#)

ومنهم من قال هو تشريعي. ولا؟ طيب الاصل انه ماذا؟ هذا القول. متى ما اختلف العلماء في نوع الافعال ان يدخل تحت هذا ولا هذا ولا هذا على طول دخلا تحت التشريع بدليل لقد قال - [01:10:37](#)

لقد كان لكم في رسول الله ايه؟ فهو الاصل انه فلا نخرجه عن هذه الاسوة الى طبيعي او موافق او خاص الا بدليل الا بدليل. مثال

آخر مثال اخر. تربية الشعر من اهل العلم من قال انما - [01:10:57](#)

لها موافقة لعادات القوم. ومنهم من قال لا بل فعلها تشريعا. والله ما في قرينة تدل على انها من جملة ما وافق به عادات قومك ابدا
ولذلك في القول الصحيح عندي ان اتخاذ الشعر هو اكرام ودهنه من جملة السنن - [01:11:17](#)

اتخذناه ليه ها الاجرام تحرير الاجراء وين هذا ثابت فيه ايه والله انا ما ادري عاد ما يحضرني الحديث فيها والله اعلم والله اني ما
ادري ما متى انا ما يبجاهد بهالمسألة والله الله اعلم انا ما ادري والله يا اخوي هذا - [01:11:34](#)

ما ادري عن الحديث ما ادري عنه انا اجزم اجل يا اخي يا اخي هذا الصحابة يكون الاصل فيه انه فعل تشريعي الا اذا ورد دليل
يخرجه عن موضوعه. خلاص انتهينا؟ طيب. نخلص - [01:12:24](#)

عندكم - [01:12:44](#)